

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرار:

مادة ١ - يؤذن لكل من الخمسة عشر مواطناً (أولهم السيد / عادل أحمد إبراهيم على - وأخرهم السيد / عبد الغنى عبد المجيد ناصر حسن) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجرساً بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٢/١١/٢٠

وزير الداخلية**حبيب العادلى**

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسية أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

السلسل	الاسم	جهة و تاريخ الميلاد	الجنسية المأذون بها
١	السيد / عادل أحمد إبراهيم على	١٩٧١/١١/٢٤ الشرقية	الألمانية
٢	السيد / جمال محمد عبد العال على	١٩٦٥/١/١٢ الشرقية	»
٣	السيد / رمضان رجب على أحمد	١٩٧٠/١/٤ القاهرة	»
٤	السيد / سمير مينا مسعود جرس	١٩٦٢/٥/١٧ القاهرة	»
٥	السيد / سعيد بسطا بدروس سعيد	١٩٦٢/١/٣ الإسماعيلية	»
٦	السيد / أبو الفتوح عبد المجيد عبد الله الأكشر	١٩٦٤/٣/٩ الشرقية	»
٧	السيدة / نادية عبد الله عزيز عوض المنوفية	١٩٦٩/١٠/٦	»
٨	السيدة / هناء إسحق عطا ميخائيل سوهاج	١٩٧٤/٦/١٢	النساوية
٩	السيدة / أمل عادل عبد الحميد إبراهيم	١٩٨٢/٧/١٢ الشرقية	»
١٠	السيد / رجائى محمود أحمد عبد العال الدقهلية	١٩٥٥/٤/١٤	»
١١	السيد / محمد نصر عبد الله المغربي	١٩٦٩/٤/٢١ البحيرة	»
١٢	السيد / كمال السيد محمد الملحق الغربي	١٩٥٣/١٢/٣	الإيطالية
١٣	السيد / شريف فيليب ذكي خليل المنيا	١٩٧٢/٩/٢٤	الهولندية
١٤	السيد / صبرى عبد الله أحمد الصباغ الشرقية	١٩٧١/١/١٥	»
١٥	السيد / عبد الغنى عبد المجيد ناصر حسن الجيزة	١٩٥٨/١٠/٤	العربية